

ميثاق الأطروحات

يعتبر ميثاق الأطروحات، وثيقة معتمدة من قبل الجامعة، انسجاما مع مقتضيات الدفتر المحدد للضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الدكتوراه ويحدد الالتزامات المتبادلة بين كل من الطالب المسجل في الدكتوراه، والمشرّف على الأطروحة ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه والمسؤول عن بنية البحث المستقبلية للطالب وذلك طبقا لقرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1371-07 الصادر في 22 رمضان 1429 (23 سبتمبر 2008). وتشمل هذه الالتزامات على الخصوص ما يلي:

- مسطرة اختيار موضوع الأطروحة;
- ظروف العمل اللازمة لإنجاز وتقديم أعمال البحث;
- التأطير والتتبع;
- حقوق وواجبات الطالب المسجل لتحضير الدكتوراه;
- شروط وكيفيات التمديد لمدة تحضير الأطروحة.

عند التسجيل الأول في الدكتوراه، يوقع كل من الطالب المسجل في الدكتوراه والمشرّف على أطروحته ومدير مركز دراسات الدكتوراه وكذا المسؤول عن بنية البحث المستقبلية، على نص هذا الميثاق.

1- مسطرة اختيار موضوع الأطروحة

1-1 يندرج تحضير الأطروحة ضمن مشروع شخصي ومهني محدد الأهداف والمتطلبات، ويتطلب وضوح الرؤية من حيث الأهداف المسطرة والوسائل المخصصة لبلوغها.

يشكل ميثاق الأطروحات عقدا يحدد الشروط اللازمة لحسن سير الأطروحة وذلك ضمانا للجودة والفاعلية.

2-1 تعتبر الأطروحة تنوبجا لبحث أصيل ومكون، وهذه الشروط يجب أخذها بالاعتبار في اختيار مواضيع البحث ويستند هذا الاختيار على تعاقد حر بين كل من الطالب المسجل في الدكتوراه والمشرّف على أطروحته، يقعد أثناء فترة التسجيل.

3-1 يتم إنجاز موضوع الأطروحة في الأجل المحدد في دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الدكتوراه.

2- ظروف العمل اللازمة لإنجاز وتقديم أعمال البحث

2-1 يعتبر الطالب المسجل في الدكتوراه مندمجا بشكل كلي في بنية البحث المستقبلية حيث يستفيد من التسهيلات والإمكانات اللازمة بغية إنجاز أبحاثه.

2-2 بالإضافة إلى أنشطة البحث، يشارك الطالب المسجل لتحضير الدكتوراه في التكوينات التكميلية الإلزامية (تكوينات خاصة وتدبير المشاريع واللغات والتواصل والمداخل للبيداغوجية الجامعية والتدريب على القيام بمهام التأطير والإشراف وتنظيم ملتقيات حول الدكتوراه). يحدد الغلاف الزمني للتكوين التكميلي خلال تحضير الدكتوراه في 200 ساعة.

3-2 تقاس جودة وجدد الأطروحة من خلال المنشورات وبراءة الاختراع الصناعية المستخلصة من البحث.

4-2 يجب وضع اسم الطالب المسجل في الدكتوراه ضمن المؤلفين المشتركين لأي منشور مقتطف من أعمال بحثه.

3- تأطير وتتبع الأطروحة

3-1 يعتبر المشرّف على الأطروحة مسؤولا عن تحديد موضوعها وتأطير الطالب خلال مدة إنجازها للأطروحة.

3-2 على المشرّف على البحث ومدير المختبر وإذا اقتضى الحال المسؤول عن فريق البحث السهر على جودة الاستقبال وعلى توفير المعطيات بالنسبة للطالب عند ولوجه مختبر أو فريق البحث المستقبل.

3-3 يعمل كل من المشرّف على الأطروحة ومدير المختبر وإذا اقتضى الأمر المسؤول عن فريق البحث على توفير شروط إنجاز الأطروحة في حدود الإمكانيات المتاحة.

4-3 على المشرّف على الأطروحة أن يساعد الطالب على إبراز الطابع الإبداعي للأطروحة وراهنية موضوعها، وعليه أن يلتزم بتقديم الدعم العلمي الضروري للتكوين الجيد للطالب.

5-3 يلتزم المشرّف على الأطروحة بالتتبع المنتظم لأعمال البحث وتقديم التوجيهات الجديدة التي يمكن الأخذ بها بناء على النتائج المحصل عليها، كما يتعين عليه إخبار الطالب المسجل بالدكتوراه بالتقييمات الإيجابية أو بالاعتراضات والانتقادات التي يمكن أن توجه لعمله.

6-3 على المشرّف على الأطروحة ومدير المختبر وإذا اقتضى الأمر المسؤول عن فريق البحث، تسهيل متابعة التكوينات التكميلية الإلزامية بالنسبة للطالب خلال مدة تحضيره للأطروحة.

4- حقوق وواجبات الطالب المسجل لتحضير الدكتوراه

4-1 على الطالب المسجل في الدكتوراه أن يلتزم بالقوانين الداخلية الجاري بها العمل وبالسّر المهني المطبق داخل بنية الاستقبال وأن يلتزم باحترام مجموعة من الضوابط الأخلاقية التي يقتضيها العمل داخل بنية البحث من انضباط وحضور، وأن يواظب على المشاركة في الأعمال ذات النفع العام.

- 4-2 يلتزم الطالب المسجل في الدكتوراة عند تسجيله باحترام أوقات ونسق العمل، كما يتوجب عليه إخبار المشرف على أطروحته بتقديم أعمال الأطروحة وبالصعوبات التي قد تعترضه. ويتعين عليه أن يبدي روح المبادرة خلال إنجاز بحثه.
- يلتزم الطالب المسجل في الدكتوراه بتقديم التقارير المرحلية اللازمة حول تقدم أشغال البحث إلى المشرف على أطروحته، ويعرض أعماله في الندوات واللقاءات المحلية والوطنية والدولية بالتنسيق مع المشرف على الأطروحة.
- 4-3 يحق للطالب المسجل في الدكتوراه أن يحظى بتأطير شخصي من قبل المشرف على أطروحته والذي يلتزم بتخصيص جزء هام من وقته من أجل هذا التأطير. ومن الضروري عقد لقاءات منتظمة بين الطالب والمشرف على أطروحته، يتم تحديدها وبرمجتها مسبقا.
- 4-4 يقوم مركز دراسات الدكتوراه بإخبار الطالب المسجل في الدكتوراه بمنافذ التكوين في مجال تخصصه وبالإحصاءات الوطنية حول مستقبل الدكاترة الشباب، وكذا بالمعلومات المتعلقة بمستقبلهم المهني، عند توفرها.
- 4-5 يلتزم الطالب عند تحضيره للأطروحة بتقديم تقرير سنوي أثناء تجديد التسجيل تحت مسؤولية الأستاذ المشرف، ويحدد التقرير ظروف الإنجاز ومدى تقدم البحث والتوقعات المرتقبة حول سير أبحاثه في المستقبل.
- يؤشر على هذا التقرير كل من المشرف على الأطروحة والمسؤول عن بنية البحث وإذا اقتضى الأمر المسؤول عن الفريق ويوجه لمدير مركز الدراسات في الدكتوراه.
- 4-6 على خريج مركز دراسات الدكتوراه إشعار المشرف على أطروحته وكذا مدير المركز بمآله المهني بعد الحصول على شهادة الدكتوراه حتى يتسنى وضع قاعدة للمعطيات بالنسبة للمنافذ.

5- شروط وكيفيات التمديد لمدة تحضير الأطروحة

- 5-1 طبقا لدفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية، يستغرق سلك الدكتوراه ثلاث سنوات. ويمكن تمديد هذه المدة لسنة أو سنتين من طرف رئيس المؤسسة باقتراح من مدير مركز الدراسات في الدكتوراه، وبعد استشارة المشرف على الأطروحة.
- وتقدم سنويا قائمة المستفيدين من تمديد مدة تحضير الأطروحة إلى مجلس مركز الدراسات في الدكتوراه.
- 5-2 يتعين على المشرف على الأطروحة تقديم تقرير يبرر فيه طلب تمديد مدة إنجاز الأطروحة.

6- مناقشة الأطروحة

- 6-1 يتم قبول مناقشة الأطروحة أو رفضها وتعيين لجنة المناقشة وكذا تسليم شهادة الدكتوراه طبقا للمواد 7.د و 8.د و 9.د و 10.د المشار إليها في دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الدكتوراه.
- 6-2 يشترط للسماح بمناقشة أطروحات الدكتوراه، التوفر على مقالين (2) علميين على الأقل في إحدى المجالات المفهرسة بصرف النظر على المجال العلمي أو المؤسسة. يأخذ بعين الاعتبار في هذين المقالين عامل التأثير بالمجلة وكذا المجال العلمي موضوع الأطروحة. ويمكن في حالة تسجيل براءات اختراع أن تقوم براءة واحدة مقام منشور علمي واحد على الأكثر. كما يشترط على الطالب أن يقدم مداخلتين على الأقل في تظاهرات علمية دولية.
- 6-3 إخضاع كل أطروحة قبل مناقشتها لبرنامج ضد القرصنة العلمية.

ملاحظة: يتم تحديد قائمة المجالات المفهرسة المقبولة من قبل المؤسسة المحتضنة لتكوين الدكتوراه.

وضع الأطروحات التي تم مناقشتها بالجامعة على منصة مركز دراسات الدكتوراه لجامعة ابن توفيل لغرض التواصل العلمي ولأغراض غير تجارية.

7- مسطرة الوساطة

- 7-1 في حالة الاختلال بالالتزامات المنصوص عليها في هذا الميثاق، يتم البحث عن حل توافقي داخل بنية البحث وإذا اقتضى الحال يعرض الخلاف على مدير المركز.
- 7-2 إذا تعذر التوصل إلى حل، يتم اللجوء إلى لجنة خاصة يعينها مركز الدراسات في الدكتوراه.

الإمضاء

توقيع الطالب

توقيع المسؤول عن بنية البحث المستقبلية

توقيع المشرف على الأطروحة

توقيع رئيس المؤسسة

توقيع مدير مركز الدراسات في الدكتوراه

